



أثر القياس الفاسد في الآراء الفقهية الشاذة دراسة أصولية فقهية مقارنة

رسالة علمية ضمن متطلبات الحصول على درجة الماجستير في الشريعة الإسلامية

إعداد الباحثة

فاطمة الزهراء محمد جمعة توفيق.

المعيدة بالقسم

تحت إشراف

أ.د/ علي محمد عفيفي

أستاذ ورئيس قسم الشريعة الإسلامية

كلية دار العلوم جامعة الفيوم

(مشاركًا مشرفًا)

أ.د/ السيد الصافي محمد

أستاذ الشريعة الإسلامية

كلية دار العلوم جامعة الفيوم

(مشاركًا رئيسيًا)

1442 هـ - 2021 م

ملخص الرسالة باللغة العربية

وتشتمل على مقدمة، وتمهيد، وفصلين، ثم خاتمة تعقبها المصادر والمراجع، والفهارس الفنية، وملخص الرسالة باللغتين العربية والإنجليزية. أما المقدمة فتشتمل على: أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وأهدافه، والدراسات السابقة، وإشكالية البحث، وخطة الدراسة، وأخيراً منهج البحث، والإجراءات المتبعة فيه.

والتمهيد: تناولت فيه:

أولاً: القياس، وتناولت فيه: تعريف الأئمة واصطلاحاً، وتعريف القياس لغة واصطلاحاً، وحجية القياس، والتعريف بالفساد عمومياً، والقياس الفاسد، وحكم القياس الفاسد، أركان القياس وشروط كل ركن، مسالك العلة وأقسام القياس، ومفاسدات القياس. ثانياً: الشذوذ الفقهي، وتناولت فيه: التعريف بالرأي الشاذ وأسباب الشذوذ الفقهي.

وفي الفصل الأول (الآراء المحكوم عليها بالشذوذ في العبادات)،

تناولت فيه:

أولاً: الطهارة، وفيها تناولت الكلام في الطهارة من النجس، وحكم الاستنجاء بالماء، الحيض، وحكم الكفارة على من طهرت قبل الفجر ففرطت ولم تغتسل، وأحكام المستحاضة والتميم، وحكم اشتراط النية في التيمم، وحكم التيمم للمسفلر أقصيراً. ثانياً: الصلاة: وفيها تناولت: حكم الصلاة قبل دخول الوقت، حكم تكبيرة الإحرام، وحكم الصلاة بغير قراءة القرآن، وحكم إمامة المرأة للرجال في الصلاة، وقت صلاة الظهر، وحكم قضاء الفوائت، وحكم صلاة الجمعة، وحكم انعقاد صلاة الجمعة بالمرضى، وحكم قصر الصلاة للمسافر قبل مغادرة بيوت بلده، وحكم أداء صلاة النافلة قاعداً مع القدرة على القيام، وحكم الأذان والإقامة لصلاة العيدين.

ثالثاً: الزكاة والصوم والحج:

أ- الزكاة، وفيها: حكم زكاة الفطر على اليتيم.

ب- الصوم، وفيه: حكم القضاء لمن اتصل مرضه إلى رمضان آخر، وحكم شهادة الرجل الواحد للفطر من رمضان، وصوم النفل غير مانع من صحة الخلوة الموجبة للمهر والعدة.

ج- الحج والعمرة: وفيهما حكم المضي في الحج الفاسه و حكم الهدى على المكى إذا تمتع من بلد آخر و حكم إدخال الحج على العمرة و حكم قتل الحية للمحرم، حكم الخلق والتقصير.

الفصل الثاني: (الآراء المحكوم عليها بالشذوذ في المعاملات)، وفيه ما يأتي:

أولاً: أحكام الأسرة: وفيه مسألتان:

- 1- الزواج، وفيه: حكم إجبار الأب ابنته الثيب البالغ على النكاح و حكم النكاح إذا ظهر المهر معيماً، أو مستحقاً، و حكم الخلوة الموجبة للمهر، والعدة، لصائمي النفل.
- 2- الوطاء والرضاع، وفيه: حكم الوطاء بشبهة و حكم الرضاع بلبن الرجل.

ثانياً: المعاملات المالية، وفيه:

- 1- البيع والإجارة، وفيه: حكم بيع العين الغائبة مع تقدم الرؤية و حكم تضمين الصناع إذا قامت البينة على الهلاك عندهم من غير تعد لا تفريط.
- 2- الهبة والربا، وفيه: حكم نحل الأب بعض أبنائه بالعطية، وإن كان بالكلام، ولم يسلم لهم ما أعطاهم حتى مات أو مرض مرض الموت و حكم التفاضل والنساء في الجنسين إذا اختلفا من المكيل والموزون.

ثالثاً: الفرائض، وفيه: حكم تعصيب بنات الابن بمن كان في مرتبتهم أو أنزل منهم، و ميراث الجدة و حكم ميراث الجدة المدلية بأب غير وارث و حكم ميراث المسلم من الكافر.

رابعاً: الجنايات، وفيه: حكم استلحاق ولد الزنا و حكم من قتل نفسه خطأ و حكم الجائفة والمأمومة و حكم القطع للمختلس، ومقدار دية المرأة في النفس.

خامساً: الأيمان والندور والشهادات، وفيه: حكم الاستثناء في اليمين بمشيئة الله، حكم الشهود إذا رجعوا عن شهادتهم قبل أدائها.

ثم الخاتمة: وتشتمل على أهم النتائج، والتوصيات التي توصلت إليها من خلال هذه الدراسة.

ثم الفهارس الفنية: وتحتوي على: فهرس الآيات، والأحاديث، والآثار، والكلمات الغريبة، والأعلام المترجم لهم، وفهرس المصادر والمراجع، وأخيرًا فهرس الموضوعات.